جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا
قسم القانون

بطلان الإجراءات الجزائية

((دراسة في قانون أصول المحاكمات الجزائية لقوى الأمن الداخلي والقوانين المقارنة))

رسالة قدَّمها الطالب

سامي غازي كلف

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا وهي من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون الجنائي

إشراف

الدكتور أحمد حمد الله أحمد
أستاذ القانون الجنائي المساعد

١٤٤٠هـ ٢٠١٩م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾

صدق الله العلي العظيم

الأعراف: (١١٨)

الإهداء

إلى القمر الذي غاب عن سماء حياتي. . . والدي (رحمه الله) .

إلى الشمس التي ملأت حياتي بالدفء والحنان. . .والدتي الحبيبة.

إلى النجوم التي زينت لي الليالي والأيام. . أخوتي وأخواتي الكرام.

إلى بحر الوفاء والإخلاص. . . زوجتي الغالية .

إلى نوارس الأمل. . . أبنائي الأعزاء .

أهدي هذا الجهد بتواضع.

الباحث

شكر وعرفان

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبيه محمد المصطفى الأمين وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين ، ومن سار على نهجهم إلى يوم الدين .

أما بعد:

فقد علمتني الحياة أن أحفظ الوفاء والتقدير لمن يستحقه ، ووفاءً مني للقيم التي تربيت عليها، فلا يسعني ألا أن أتقدم بالشكر والتقدير للأستاذ المساعد الدكتور أحمد حمد الله أحمد لتفضله بالأشراف على هذه الرسالة، ولما أسداه لي من التوجيهات السديدة والآراء القيمة التي كان لها الاثر البالغ في تقويم الرسالة فجزاه الله عني كل خير.

وأتوجه بالشكر والتقدير إلى ادارة معهد العلمين للدراسات العليا ، وإلى أساتذتي في السنة التحضيرية راجياً لهم التوفيق الدائم، وأخص بالذكر الأستاذ الدكتور حسون عبيد هجيج والدكتورة اسراء محمد علي والدكتور علي حمزة عسل والدكتور علي عادل إسماعيل، كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذ القاضي طالب حسن حربي رئيس محكمة استئناف المثنى الاتحادية والسادة رؤساء محاكم قوى الأمن الداخلي وأعضائها لتسهيلهم مهمة الحصول على القرارات القضائية التي تطلبها موضوع الرسالة.

كما أسجل شكري لجميع الأساتذة الأفاضل الذين سيشاركون في قراءة الرسالة وتدقيقها ومناقشتها بغية تصويبها والارتقاء بها سائلين الله لهم دوام الصحة والسلامة .

ولا يفوتني أن أوجه الشكر إلى العاملين في مكتبات كليات القانون، في جامعة بغداد والجامعة المستنصرية، وجامعة النهرين،وجامعة بابل، وجامعة القادسية، وجامعة البصرة، ومكتبة المعهد القضائي، ومكتبة معهد التطوير الأمني والإداري لقوى الأمن الداخلي، ومكتبة كلية الشرطة، ومكتبة الروضة الحيدرية، والمكتبة المركزية في الديوانية، وإلى مكتبة معهد المعلمين للدراسات العليا، ولاسيما الأخ أحمد عبد الرحيم الساعدي مسؤول المكتبة لما قدمه من تسهيلات ومساعده في الحصول على المراجع والمصادر.

وختاماً أشكر كل من قدم المساعدة والعون لي في أتمام هذه الرسالة وجزاهم الله عني جميعاً كل خير، وآخر دعوانا إن **الحمد لله رب العالمين**.

الباحث

الملخص

تناولت هذه الرسالة موضوع (بطلان الإجراءات الجزائية - دراسة في قانون أصول المحاكمات الجزائية لقوى الأمن الداخلي والقوانين المقارنة)، باعتبار البطلان فكرة تقوم على أساس حماية مصلحة مجتمع قوى الأمن الداخلي والمصلحة الشخصية لرجل الشرطة المتهم، ضمن إطار الخصومة الجزائية ، من خلال منع استغلال الأهلية الإجرائية ، التي تسبب ضرراً لمجتمع قوى الأمن الداخلي ولرجل الشرطة المتهم على حد سواء.

فالبطلان جزاء يلحق الإجراءات الجزائية المعيبة التي اتخذت بالمخالفة لنموذجها القانوني، فيعوقها عن أداء وظيفتها، ويجردها من اثارها القانونية التي كانت يمكن أن تترتب عليها فيما لو وقعت صحيحة، والبطلان ليس الجزاء الإجرائي الوحيد، فهنالك جزاءات إجرائية أخرى، تتشابه معه في نواحٍ وتختلف عنه في نواحٍ أخرى، كالسقوط وعدم القبول والانعدام.

وقد تنوعت المذاهب التي انتهجتها القوانين الإجرائية واختلفت الاتجاهات الفقهية بصدد الأساس الذي يستند عليه بطلان الإجراءات الجزائية، وفي حقيقة الأمر فان هذه الاتجاهات تقسم على قسمين رئيسين، هما (المذاهب النظرية) وهي التي ركزت على الجانب الشكلي للإجراء كمذهب البطلان الشكلي ومذهب البطلان القانوني و(المذاهب الموضوعية) وهي المذاهب التي ركزت على الجانب الموضوعي كمذهب البطلان الذاتي ومذهب لا بطلان بدون ضرر، وقد أخذ مشرّع قوى الأمن الداخلي العراقي بمذهب البطلان الذاتي (الجوهري)، الا أنه لم يضع معياراً لتمييز القواعد الجوهرية عن غير الجوهرية ، ولم ينظم نظرية بطلان الإجراءات الجزائية على خلاف ما سارت عليه التشريعات المقارنة المصري واللبناني.

والقواعد المنظمة للإجراءات الجزائية قد تتعلق بمصلحة مجتمع قوى الأمن الداخلي في تحقيق العدالة للحفاظ على أمنه واستقراره ويترتب على مخالفتها (البطلان المطلق) لتعلقها بالنظام العام، وقد يكون الغرض منها مصلحة الخصوم فيترتب على مخالفتها (البطلان النسبي) وهذه هي أنواع البطلان.

أما محل البطلان فهو العمل الإجرائي الذي يُعدّ محور الخصومة الجزائية التي تمثل أداة الوصول إلى تطبيق قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي والقوانين العقابية الأخرى المنطبقة على فعل رجل الشرطة المتهم، إذ تتكون الخصومة الجزائية من مجموعة من الأعمال الإجرائية التي تبدأ بتحريك الدعوى الجزائية بواسطة الإخبار الذي يقدمه رجل الشرطة إلى مرجعه (آمر الضبط) لتبدأ المرحلة الاولى للخصومة وهي مرحلة التحقيق الابتدائي ممثلة في التحقيق الذي تجريه سلطة التحقيق (آمر الضبط، المجلس التحقيقي أو القائم بالتحقيق)، والإجراءات في هذه المرحلة شبيهة بإجراءات قاضي التحقيق ما عدا إجراء الإحالة إلى

المحكمة المختصة فهو من اختصاص آمر الإحالة، وهذه المرحلة تحكمها قواعد إجرائية جوهرية أحاطها المشرّع بضمانات يترتب على مخالفتها البطلان.

أما المرحلة الثانية من مراحل الخصومة الجزائية فهي مرحلة المحاكمة والحكم. والمحاكمات في قوى الأمن الداخلي على نوعين، محاكمات موجزة تجري أمام محكمة آمر الضبط، ومحاكمات غير موجزة تجري أمام محكمة قوى الأمن الداخلي، ويترتب على مخالفة القواعد الجوهرية التي تنظمها بطلان إجراءات تلك المحاكم.

كما بينت الدراسة بطلان الحكم الجزائي، وأحكام ذلك البطلان وكيفية التمسك بالبطلان سواء من خلال الدفع بالبطلان أو الطعن بالأحكام أمام محكمة تميز قوى الأمن الداخلي وكذلك بيان اثار البطلان المترتبة عليه والحد من تلك الآثار من خلال تصحيح الإجراء الباطل أو أعادته أو تحوله إلى إجراء صحيح.

ولغرض معالجة موضوع الرسالة بأفضل الصيغ وإيجاد أفضل الحلول القانونية، فقد بني البحث على ضوء خطة تم تقسيمها على ثلاثة فصول، خصصنا الفصل الأول منها لبيان ماهية بطلان الإجراءات الجزائية في قانون قوى الأمن الداخلي، وخصصنا الفصل الثاني لبحث بطلان إجراءات التحقيق الابتدائي في قانون قوى الأمن الداخلي، وخصصنا الفصل الثالث لبطلان إجراءات المحاكمة والحكم في قانون قوى الأمن الداخلي، وأخيراً أنهينا الرسالة بخاتمة أوجزنا فيها أهم ما توصلنا إليه من نتائج ومقترحات.

والله المستعان

سامي غازي كلف

المحتويات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	١-٥
الفصل الأول: ماهية بطلان الإجراءات الجزائية في قانون قوى الأمن الداخلي	٦-٦١
المبحث الأول: مفهوم بطلان الإجراءات الجزائية في قانون قوى الأمن الداخلي	٦-٣٥
المطلب الأول: التعريف ببطلان الإجراءات الجزائية في قانون قوى الأمن الداخلي	٧-٢٢
الفرع الأول: تعريف بطلان الإجراءات الجزائية في قانون قوى الأمن الداخلي	٨-١٢
الفرع الثاني: تمييز البطلان عن الجزاءات الأخرى	١٢-٢٢
المطلب الثاني: مذاهب البطلان وأنواعه في قانون قوى الأمن الداخلي	٢٢-٣٥
الفرع الأول: مذاهب البطلان في قانون قوى الأمن الداخلي	٢٢-٢٩
الفرع الثاني: أنواع البطلان في قانون قوى الأمن الداخلي	٢٩-٣٥
المبحث الثاني: محل البطلان في قانون قوى الأمن الداخلي	٣٥-٦١
المطلب الأول: الخصومة الجزائية في قانون قوى الأمن الداخلي	٣٥-٤٦
الفرع الأول: مفهوم الخصومة الجزائية في قانون قوى الأمن الداخلي	٣٦-٣٩
الفرع الثاني: تنظيم الخصومة الجزائية في قانون قوى الأمن الداخلي	٣٩-٤٦
المطلب الثاني: العمل الإجرائي في قانون قوى الأمن الداخلي	٤٧-٦١
الفرع الأول: مفهوم العمل الإجرائي في قانون قوى الأمن الداخلي	٤٧-٥٥
الفرع الثاني: شروط صحة العمل الإجرائي في قانون قوى الأمن الداخلي	٥٥-٦١
الفصل الثاني: بطلان إجراءات التحقيق الابتدائي في قانون قوى الأمن الداخلي	٦٢-١١٧
المبحث الأول: بطلان إجراءات آمر الضبط في قوى الأمن الداخلي	٦٢-٨٥
المطلب الأول: مفهوم آمر الضبط في قوى الأمن الداخلي	٦٣-٧٢
الفرع الأول: تعريف آمر الضبط في قوى الأمن الداخلي	٦٤-٦٧
الفرع الثاني: صلاحية آمر الضبط في قوى الأمن الداخلي	٦٧-٧٢

المطلب الثاني: اختصاصات آمر الضبط	٧٢-٨٥
الفرع الأول: بطلان تحقيق آمر الضبط في قوى الأمن الداخلي	٧٢-٧٨
الفرع الثاني: بطلان إجراءات آمر الإحالة في قوى الأمن الداخلي	٧٨-٨٥
المبحث الثاني: بطلان إجراءات المجلس التحقيقي	٨٥-١١٧
المطلب الأول: القواعد العامة للمجلس التحقيقي	٨٥-٩٦
الفرع الأول: تشكيل المجلس التحقيقي	٨٦-٩٠
الفرع الثاني: ضمانات المجلس التحقيقي	٩٠-٩٦
المطلب الثاني: إجراءات المجلس التحقيقي	٩٦-١١٧
الفرع الأول: إجراءات جمع الادلة في المجلس التحقيقي	٩٧-١٠٧
الفرع الثاني: الإجراءات الاحتياطية ضد رجل الشرطة المتهم	١٠٧-١١٧
الفصل الثالث: بطلان إجراءات المحاكمة والحكم في قانون قوى الأمن الداخلي	١١٨-١٨٥
المبحث الأول: بطلان إجراءات المحاكمة في قانون قوى الأمن الداخلي	١١٨-١٥١
المطلب الأول: بطلان إجراءات محكمة آمر الضبط	١١٩-١٣٣
الفرع الأول: ضمانات رجل الشرطة أمام محكمة آمر الضبط	١١٩-١٢٤
الفرع الثاني: إجراءات محكمة آمر الضبط وقراراتها	١٢٥-١٣٣
المطلب الثاني: بطلان إجراءات محكمة قوى الأمن الداخلي	١٣٣-١٥١
الفرع الأول: التشكيل غير القانوني لمحكمة قوى الأمن الداخلي	١٣٣-١٤١
الفرع الثاني: الإخلال بالمبادئ العامة للمحاكمة أمام محكمة قوى الأمن الداخلي	١٤١-١٥١
المبحث الثاني: بطلان الحكم الجزائي الصادر من محكمة قوى الأمن الداخلي	١٥١-١٨٥
المطلب الأول: أسباب بطلان الحكم الجزائي في قانون قوى الأمن الداخلي	١٥٢-١٦٩
الفرع الأول: مخالفة الإجراءات الشكلية للحكم	١٥٢-١٥٩
الفرع الثاني: مخالفة الإجراءات الموضوعية للحكم	١٦٠-١٦٩
المطلب الثاني: أحكام البطلان	١٦٩-١٨٥
الفرع الأول: التمسك بالبطلان في قانون قوى الأمن الداخلي	١٦٩-١٧٩
الفرع الثاني: اثار البطلان والحد منها في قانون قوى الأمن الداخلي	١٧٩-١٨٥

الخاتمة	١٨٦-١٩٢
المصادر والمراجع	١٩٣-٢١١
ملخص الرسالة باللغة الانجليزية	A-B